

قرار :

(المادة الأولى)

يعين الأسقف زافن أوسب شينشيان مطرانا لطائفة الأرمن
الأرثوذكس بدلا من المطران مانبريه سيروتين الذي توفي في ٨ أكتوبر
سنة ١٩٦٦

(المادة الثانية)

يمنح المطران زافن أوسب شينشيان جنسية جمهورية مصر العربية .

(المادة الثالثة)

يفسر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٧)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٧ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الموازنة العامة للدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ ؛
وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٧ يربط الموازنة العامة للدولة للسنة
المالية ١٩٧٧ والتأشيرات العامة المرافقة له ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يرخص لوزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي بتجاوز اعتماد تمويل
العاملين من الجهود غير العادية المدرج بموازنة الوزارة للسنة المالية ١٩٧٧
ضمن بند ٥ - المكافآت بالباب الأول - بمبلغ قدره ٦٨٠٠ جنيه
(ستة آلاف وثمانمائة جنيه) مقابل وفر مماثل في اعتمادات ذات الباب
الأول .

(المادة الثانية)

يفسر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٧)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٥ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة عامة
بمدينة نصر بالعباسية بمدينة القاهرة المعدل بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٢٩٠٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يملئ الرسم المرافق لقرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩
التواليه وذلك باستبعاد الأرض التي يشغلها مستشفى دار الاستشفاء
لعمة النسبية بالعباسية من منطقة مدينة نصر .

(المادة الثانية)

يفسر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ شوال سنة ١٣٩٧ (٢١ سبتمبر سنة ١٩٧٧)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٦ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاد
الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد والقوانين
المنظمة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ في شأن الحلية المصرية ؛